



وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك مديرية التصنيع الإدارية دائرة الضمان العام
الرقم ١٩٢٢٨
التاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٦
الإحالة شركة

السيد
١٩٢٢٨
٢٠٢٠/٧/٢٦

كاتب	٥٢٥٧
الرقم	٢٠٢٠/٧/٢٦
اسم الدائرة	

د. السيد
السيد
٢٠٢٠/٧/٢٦

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية
الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة
المنعقدة في 2020/07/26

في تمام الساعة الحادية عشر من قبل ظهر يوم الاحد الواقع في السادس والعشرين من شهر تموز لعام 2020 عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغلقة عامة سورية اجتماعها في فندق شيراتون قاعة امية في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية لصحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- جريد البعث العدد 37 تاريخ 2020/07/09 و العدد 38 تاريخ 2020/07/10
- جريدة الثورة العدد 37 تاريخ 2020/07/09 و العدد 38 تاريخ 2020/07/10

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك. ترأس الاجتماع السيد ميشال عزام بصفته المدير العام لبنك سورية والمهجر عين كل من السادة سمير باصوص وربيع الخوري مراقبين للتصويت من المساهمين. كما عين المحامي فادي سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كل من السيدة الهام شحادة مديرة مديرية الشركات والسيد محمد انس ناعسة مندوبين عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/2501 تاريخ 26 تموز 2020 وحضرت كل من السيدة رويدة علي والسيد محمود علي باشا والسيد علاء خوري مندوبين عن مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/3991/ص تاريخ 2020/07/22 كما حضر كل من السيدة سوزان شحادة والأنسة وعد عقيل مندوبي هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم (642) تاريخ 2020/07/13

كما حضر السيد مجد الدين شهوان بصفته مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة عن العام 2019. كما حضرت الأنسة ديما عطالله والأنسة صفاء كلية والأنسة بتول عبد الكريم مراقبي المصرف الداخلي استناداً إلى تعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11. وتغيب أعضاء مجلس الإدارة السادة الدكتور راتب الشلاح، السيد جورج صايغ والسيد نوار سكر، والسيد اياد بيتنجان والسيد فهد تفنكجي و الأنسة ندى شيخ ديب والسيد محمد نزار ماميش والسيد محمد اديب جود بسبب وجودهم خارج القطر نتيجة الظروف الراهنة وببء كورونا.

كما حضر السيد ميشال عزام مدير عام المصرف. تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة للحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية في نشرتها الالكترونية فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.



٢٦ تموز ٢٠٢٠

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم بنسبة 75.6825% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبو التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2019 وخطة العمل للعام 2020.
- 2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2019.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.
- 4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.
- 5- زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم الأرباح المتراكمة المحققة حتى تاريخ 2019/12/31 وقسم من الاحتياطي الخاص إلى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
- 6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2019.
- 7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2020 وتحديد تعويضاته.
- 10- الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضو مجلس إدارة جديد بدلاً من العضو المستقيل لملء المركز الشاغر وليكمل مدة سلفه شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد.
- 11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

باشرت الهيئة العامة أعمالها ومناقشتها وفق مايلي:

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2019 وخطة العمل للعام 2020.
- قام رئيس الجلسة بالحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية 2019 وأوضاع السوق المصرفية والأوضاع الاقتصادية والمصرفية في سورية والصعوبات التي يواجهها القطاع المصرفي في سورية خلال السنوات الاخيرة ثم قام بمناقشة أمور البنك وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.
- وقام السيد ميشال عزام المدير العام للبنك بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي أشار فيه إلى ما يلي:
- لمحة عن تطور أعمال البنك وفرجه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات وبنود ميزانية المصرف عن العامين 2017 و2018 وانعكاس تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 عليها واهم

نتائج أعمال العام 2019 والتنويه الى ما جاء في تقرير المدقق عن تطبيق المعيار مع مراعاة تعليمات مصرف سورية المركزي وعن المؤونات المكونة

- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك.
- الأوراق المالية و المزايا والمكافآت.
- خطة العمل للعام 2020.

كما أشار الى أنه وفقاً للبيانات المالية الموحدة الموقوفة بتاريخ 2019/12/31 والمدققة من قبل مدقق الحسابات فقد حقق المصرف أرباحاً صافية محققة بلغت 221,643,625 ل.س بعد اقتطاع الضريبة. كما بين عدم وجود أرباح او خسائر غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي كما تظهرها البيانات المالية الموحدة والموقوفة في 2019/12/31 نظراً لثبات سعر الصرف خلال العام المذكور وبالتالي حافظ رصيد حساب الأرباح غير المحققة المدوّرة في 2019/12/31 على حجمه كما كان في 2018/12/31 بمبلغ وقدره 13,724,791,695 ل.س (ثلاثة عشر مليار وسبعمائة واربعة وعشرون مليون وسبعمائة وواحد وتسعون الف وستمائة وخمسة وتسعون ليرة سورية)

2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2019.

قام السيد مجد شهبان مدقق حسابات البنك بعرض تقرير مدقق الحسابات السنوي وقد بين فيه بأن البيانات المالية الموحدة تظهر بعدالة المركز المالي للمجموعة كما في 31 كانون الأول 2019 وأداءها المالي وتدققاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية وللإرشادات والتوجيهات ذات الصلة وتعليمات مصرف سورية المركزي ونوه أنه بناء على قرار مجلس المحاسبة و التدقيق في جلسته رقم 1 لعام 2018 فقد تم تطبيق المعيار الدولي للإعداد التقارير المالية رقم 9 و ذلك بدءاً من 1 كانون الثاني 2019 و بمفعول رجعي الأمر الذي كان له أثر على البيانات المالية الموقوفة كما في 2018/1/1 و 2018/12/31، لذا فقد تم تعديل هذه البيانات تماشياً مع المعيار المحاسبي رقم 9 وفق ما هو مبين في التقرير عن بيانات المصرف المالية كما في 2019/12/31

3- مناقشة تقريرى مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور رضاهم عن عمل البنك وجدبته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات شكر الدكتور عمر الحسيني المصرف ممثلاً بمجلس ادارته والادارة التنفيذية وسأل عن الربح الصافي للبنك وان قسم كبير من المخصصات قد وضعت وفق المعيار 9 وغيرها بما فيها المال الموجود في الخارج وسأل ما هو وضع الايداعات في المصارف اللبنانية وما هي الخطورة واجاب السيد ميشيل أن الميزانية منذ 2016 تبين انخفاض الودائع بالمطلق وأن حساب المصرف في بنك لبنان والمهجر ما زال فاعلاً ويتم فيه حوالات وغيرها ولا يوجد سندات خزينة تم الاككتاب بها من قبل البنك في لبنان. اثنى الدكتور وليد الاحمر على عمل البنك وشكر الدكتور راتب الشلاح وافاد بان المساهمين اكتبوا لسمعة بنك لبنان والمهجر وسمعة الدكتور راتب الشلاح وشكر الكوادر العاملة في المصرف والادارة التنفيذية وخصوصاً السيد ميشيل عزام المدير العام للمصرف و اضاف بعض الملاحظات حول نزول حجم الموجودات مقارنة مع عام 2018 فتمت الاجابة بانها بسبب نزول حجم الودائع اما فيما يتعلق بالديون غير المنتجة فقد اشار الى ان المحفظة بتحسن وان السداد يتم والتسويات جيدة كما اعيد السؤال حول نزول الارباح وهل هي مرتبطة بالمعيار 9 فافاد المدير العام بان المعيار 9 له تاثير على الارباح بسبب المؤونات المطلوبة وفق ما جاء بالمعيار وبحسب التوصات من الجهات الرقابية كما سأل الدكتور الاحمر الجهات الوصائية حول موضوع وقف القروض والتسليفات وافاد بأنه يعلم أنه هناك توجه لإعادة التسليفات وطلب معرفة متى ستعود القروض افاد مندوب المصرف المركزي أنه ستم

وضع ضوابط للقروض بعد دراسة السوق وفق القواعد المطبقة بما فيها ضبط سعر الصرف وانشالله قريباً كما تمنى الدكتور الأحمر ان يتم رفع رؤوس اموال المصارف واتخاذ القرار برفع رؤوس اموال المصارف العاملة في سوريا. اشار المساهم السيد محمد جركو اذا قام المصرف بتوظيف في المصرف المركزي اللبناني فاجاب المدير العام بانه لا يوجد توظيفات للمصرف في المصرف المركزي اللبناني.

4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف:

بين رئيس الجلسة بأنه وعلى أثر تطبيق المعيار رقم 9 بأثر رجعي بدءاً من كانون الثاني للعام 2019 فقد طرأت تعديلات على بعض بنود الميزانية والاحتياطات المكونة عن العام 2018 حيث اصبح الاحتياطي القانوني بنهاية عام 2019 مبلغ 1,432,376,246 ل.س مقارنة بمبلغ 1,294,672,794 ل.س بنهاية عام 2018 و قبل تطبيق المعيار رقم 9 . كما اصبح الاحتياطي الخاص بنهاية عام 2019 مبلغ 602,522,145 ل.س مقارنة بمبلغ 464,818,693 ل.س بنهاية عام 2018 و قبل تطبيق المعيار رقم 9 .

وتم تحرير الاحتياطي العام لمخاطر التمويل المقتطع سابقا بمبلغ 142,986,709 ل.س و ضمه للأرباح المدورة المحققة كما في 2019/12/31 وطلب رئيس الجلسة موافقة الهيئة على هذه التعديلات.

أشار رئيس الجلسة إلى عدم اقتطاع احتياطي قانوني و احتياطي خاص عن عام 2019 لعدم وجود أرباح قبل الضريبة قابلة لاقتطاع الاحتياطات .
تم عرض هذا الموضوع على الحاضرين للتصويت واتخاذ القرار .

5- زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم الأرباح المتراكمة المحققة حتى تاريخ 2019/12/31 وقسم من الاحتياطي الخاص إلى رأس المال وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين وتعديل المادة 6 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة اصولاً.

بين رئيس الجلسة انه استناداً الى البيانات المالية المدققة فإن الأرباح المدورة المحققة المتراكمة حتى نهاية العام 2019 بعد احتساب الضريبة والاحتياطات كما تظهرها البيانات المالية الموقوفة في 2019/12/31 هي مبلغ وقدره 1,688,356,626 ل.س ونوه الى انه قد تم قيد المصاريف الناتجة عن عملية زيادة رأسمال المصرف المنجزة خلال العام 2019 والبالغة 10,960,000 ل.س بشكل مباشر على حساب الارباح المدورة في البيانات المالية للعام 2019 سنداً للتعميم الصادر عن هيئة الأوراق والأسواق المالية برقم 1213/ص-ف تاريخ 2018/11/8 وبالتالي يكون مجموع الارباح المدورة المحققة والقابلة للتوزيع حتى تاريخ 2019/12/31 بعد تنزيل المصاريف الناتجة عن زيادة رأس مال المصرف خلال العام 2019 هو مبلغ وقدره 1,677,396,626 ل.س

كما بين عدم وجود أرباح او خسائر غير محققة ناتجة عن اعادة تقييم مركز القطع البنوي كما تظهرها البيانات المالية الموحدة الموقوفة في 2019/12/31 وذلك نظراً لثبات سعر صرف الليرة السورية خلال عام 2019 مقابل الدولار وبالتالي استقر رصيد الارباح غير المحققة المدورة في على مبلغ وقدره 13,724,791,695 ل.س (ثلاثة عشر ملياراً وسبعمائة واربعة وعشرون مليوناً وسبعمائة وواحد وتسعون الف وستمائة وخمسة وتسعون ليرة سورية) وفق ما تظهره البيانات المالية الموقوفة في 2019/12/31 مع الإشارة إلى أن هذه الأرباح هي غير قابلة للتصرف بها عملاً بقرار مجلس النقد والتسليف رقم 326/م/ن/ب 1 تاريخ 4 شباط 2008 وبالتعميم رقم 100/952 تاريخ 12 شباط 2009

وأضاف بأن البنك وخلال السنوات السابقة قام بتكوين احتياطي خاص بلغ حتى تاريخ 2019/12/31 مبلغ إجمالي وقدره 602,522,145 ل.س

ويقترح مجلس الإدارة على الهيئة العامة للبنك زيادة رأس المال عن طريق ضم قسم من الأرباح المتراكمة المحققة القابلة للتوزيع أي بمبلغ وقدره 1,650,000,000 ل.س)، وضم قسم من الاحتياطي الخاص بمبلغ وقدره 150,000,000 ل.س الى رأس المال أي بزيادة إجمالية وقدرها 1,800,000,000 ل.س (مليار وثمانمائة مليون ليرة سورية) موزعة على 18,000,000 سهم (ثمانية عشر مليون سهم) بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم الواحد وتوزيع الاسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً بواقع سهم واحد منحة لكل اربعة اسهم حالية بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وكافة الجهات المختصة على هذه الزيادة وفق ماتقدم وليصبح رأسمال البنك بعد هذه الزيادة مبلغ وقدره تسعة مليارات ليرة سورية، و على أن يتم قيد نفقات زيادة رأس المال بما فيها رسم الطابع و المحددة بتعميم هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 26 تاريخ 2018/12/5 على حساب الأرباح المتراكمة المحققة بشكل مباشر.

وفي حال عدم موافقة الجهات الرقابية على زيادة رأس المال عن طريق ضم قسم من الاحتياطي الخاص وفق ماتقدم تنحصر زيادة رأس المال عن طريق ضم قسم من الأرباح المحققة المتراكمة بمبلغ وقدره 1,440,000,000 ل.س (مليار واربعمائة واربعون مليون ليرة سورية لاغير) موزعة على 14,400,000 اربعة عشر مليون واربعمائة ألف سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد وتوزيع الاسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً بواقع سهم منحة واحد لكل خمسة اسهم حالية، وليصبح رأسمال البنك بعد هذه الزيادة مبلغ وقدره 8,640,000,000 ل.س ثمانية مليارات وستمائة واربعون مليون ليرة سورية وبحيث يتم أيضاً اقتطاع نفقات زيادة رأس المال المحددة بتعميم هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 26 تاريخ 5 كانون الأول 2018 من حساب الأرباح المتراكمة المحققة بشكل مباشر و تدوير الأرباح المتبقية للعام القادم.

ونوه رئيس الجلسة الى أن المصرف قد توجه الى مصرف سورية المركزي بطلب إبداء الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال المبين أعلاه بموجب كتابه رقم 2020/719/م.م ولم تصدر الموافقة على المقترح حتى تاريخه.

وطلب من الحاضرين التصويت على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً بحيث تكون الزيادة كمايلي:

- 1- زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم قسم من الأرباح المدورة المحققة القابلة للتوزيع حتى تاريخ 2019/12/31 أي بمبلغ وقدره 1,650,000,000 ل.س(مليار وستمائة وخمسون مليون ليرة سورية) وعن طريق ضم قسم من الاحتياطي الخاص بمبلغ وقدره 150,000,000 ل.س (مائة وخمسون مليون ليرة سورية)الى رأس المال ، أو أي جزء من هذا المبلغ توافق عليه الجهات الرقابية المختصة شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً.
- 2- في حال عدم موافقة الجهات الرقابية المختصة على ضم قسم من الاحتياطي الخاص الى رأس المال وفق ما سبق ذكره تنحصر زيادة رأس المال بضم قسم من الأرباح المتراكمة المحققة بمبلغ وقدره 1,440,000,000 ل.س فقط لاغير (مليار واربعمائة وأربعون مليون ليرة سورية لاغير)الى رأس المال شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً و تدوير الأرباح المتبقية للعام القادم
- 3- توزيع الاسهم الناجمة عن زيادة رأس المال بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر الموافقات بخصوصها وذلك كأسهم منحة على المساهمين وفق الاصول والقانون بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم بعد الحصول على الموافقات اللازمة.
- 4- اقتطاع نفقات زيادة رأس المال المحددة بتعميم هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 26 تاريخ 5 كانون الأول 2018 من حساب الأرباح المتراكمة المحققة بشكل مباشر.



كما طلب رئيس الجلسة من الحاضرين الموافقة على تعديل النظام الاساسي وخصوصاً المادة 6 منه تبعاً لذلك بحيث يعدل رأس مال البنك وعدد أسهمه بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر بخصوصها موافقة الجهات الرقابية. وبين رئيس الجلسة بأن إجراءات زيادة رأس المال سواء عن طريق ضم قسم من الأرباح المتراكمة و/أو قسم من الاحتياطي الخاص تخضع لموافقة الجهات الرقابية ومنها مصرف سورية المركزي وهيئة الأوراق والاسواق المالية ولمصادقة وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وبين للحاضرين بأنه في حال عدم صدور موافقة الجهات الرقابية على زيادة رأس المال وفق ماسبق ذكره سيتم تدوير الأرباح المحققة المتراكمة الى العام المقبل وطلب منهم الموافقة على ذلك.

كما طلب من الحاضرين تفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل مايلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طرق ضم جزء من الأرباح المتراكمة وعن طريق ضم جزء من الاحتياطي الخاص وتنفيذ هذه الزيادة وتوزيع الاسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وبمقدار المبالغ التي تصدر الموافقات بخصوصها من هذه الجهات وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الاجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة اصولاً وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على النظام الأساسي المعدل.

6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2019

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2019 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزموا بالمهام الموكلة اليهم. واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2019 إبراءً عاماً شاملاً.

7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 والبحث في تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2020 واتخاذ القرار بخصوصها.

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي اي تعويضات عن العام 2019 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك، وأكد بأن أياً منهم لم يتقاضى أي تعويضات خلال العام 2019 بناء على طلبهم. كما بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة يبدون رغبتهم بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2020 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2019 واتخاذ القرار بخصوصها

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا اي مكافآت عن العام 2019 ، وقد أبدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2020 وتحديد تعويضاته.

فتح رئيس الجلسة باب الترشيح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2020 وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس ادارة المصرف بترشيح الدكتور قحطان السيوفي كمدقق لحسابات المصرف للعام 2020.

وحيث لم يترشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2020 ووافق الحضور. كما اقترح رئيس الجلسة تفويض رئيس مجلس الإدارة او المدير العام من يفوضه أي منهم للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات الدكتور قحطان السيوفي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

10- الإطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضو مجلس إدارة جديد بدلاً من العضو المستقيل لملء المركز الشاغر وليكتمل مدة سلفه شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضو مجلس إدارة جديد.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن الدكتور إحسان البعلبكي نائب رئيس مجلس الإدارة قد تقدم باستقالته من عضوية المجلس بتاريخ 2020/05/15 لأسباب صحية ، و عليه فقد حدث شغور في المركز الذي يشغله ، و نوه للحاضرين بأن مجلس الإدارة عين السيد نوار سكر نائباً لرئيس المجلس ، وبحث موضوع تعيين عضو مجلس إدارة جديد ليملاً المركز الشاغر ويكتمل مدة سلفه سناً لأحكام المادة 149 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 واطلع على قرار لجنة المكافآت والترشيحات بخصوص المرشحين لملء المركز الشاغر إلا أنه ونظراً لضيق الوقت لم يتمكن من استكمال الوثائق اللازمة من المرشح لتقديم طلب الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعيين. وبناء عليه وردنا كتاب من مصرف سورية المركزي برقم 3991 تاريخ 2020/07/22 يبين عدم إمكانية عرض موضوع تعيين عضو مجلس إدارة لملء المركز الشاغر على الهيئة العامة اليوم لعدم الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على هذا التعيين على ان يتم استكمال إجراءات ملء المركز الشاغر والحصول على الموافقات اللازمة اصولاً في الفترة القادمة. وعليه لن يتم بحث هذا البند في هذه الجلسة.

11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:

بين رئيس الجلسة أن السيد جورج صايغ بصفته عضو مجلس إدارة البنك يعمل في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك حيث يشغل منصب رئيس مجلس المديرين في شركة سورية والمهجر للخدمات المالية المحدودة والمسؤولة وممثل عن شركة أروب للتأمين ش م ل في عضوية مجلس إدارة الشركة السورية الدولية للتأمين المساهمة المغفلة العامة وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بكافة فقراتها والتي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.

إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة. بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص للسيد جورج صايغ بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع البنك على التصويت في الهيئة العامة. كما نوه رئيس الجلسة الى أنه لا يوجد حالياً أية عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 75.6825% رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2019 وفور ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

- أخذ العلم بالتعديلات التي طرأت على الاحتياطيات للعام 2018 بنتيجة تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 الذي أدى الى ارتفاع حجم الاحتياطي القانوني و الخاص عن عام 2018 وبحيث بلغ الاحتياطي القانوني بنهاية عام 2019 مبلغ 1,432,376,246 ل.س والاحتياطي الخاص بنهاية عام 2019 مبلغ 602,522,145 ل.س مقارنة باحتياطي قانوني بمبلغ 1.294.672.794 قبل تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 ومقارنة باحتياطي خاص يبلغ 464.818.693 قبل تطبيق المعيار المحاسب الدولي رقم 9 . بالإضافة الى تحرير الاحتياطي العام لمخاطر التمويل المقتطع سابقا بمبلغ 142,986,709 ل.س و ضمه للأرباح المدورة المحققة كما في 2019/12/31 والموافقة عليها.
- عدم اقتطاع احتياطي قانوني واحتياطي خاص عن العام 2019 لعدم وجود أرباح قبل الضريبة عن هذا العام قابلة لاقتطاع الاحتياطيات.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

- 1- زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم قسم من الأرباح المحققة القابلة للتوزيع حتى تاريخ 2019/12/31 أي بمبلغ وقدره 1,650,000,000 ل.س (مليار وستمئة وخمسون مليون ليرة سورية) وضم قسم من الاحتياطي الخاص بمبلغ وقدره 150,000,000 ل.س (مائة وخمسون مليون ليرة سورية) الى رأس المال أو أي جزء من هذا المبلغ توافق عليه الجهات الرقابية المختصة شريطة الحصول على الموافقات اللازمة اصولاً ، و قيد كامل نفقات زيادة رأس المال بما في ذلك رسم الطابع والمحددة بتعميم هيئة الأوراق و الاسواق المالية السورية رقم 26 تاريخ 2018/12/5 على حساب الأرباح المتراكمة المحققة.
 - 2- في حال عدم موافقة الجهات الرقابية المختصة على ضم قسم من الاحتياطي الخاص الى رأس المال وفق ما سبق ذكره تنحصر زيادة رأس المال بضم قسم من الأرباح المتراكمة المحققة بمبلغ وقدره 1,440,000,000 ل.س (مليار وأربعمائة وأربعون مليون ليرة سورية) فقط لاغير الى رأس المال موزعة على 14,440,000 مليون) سهم بقيمة اسمية مائة ليرة للسهم الواحد و قيد كامل نفقات زيادة رأس المال بما في ذلك رسم الطابع المحددة بتعميم هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم 26 تاريخ 5 كانون الأول 2018 من حساب الأرباح المتراكمة المحققة بشكل مباشر و تدوير الأرباح المتبقية للعام القادم شريطة الحصول على موافقة الجهات الرقابية اصولاً.
 - 3- توزيع الاسهم الناجمة عن زيادة رأس المال بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر الموافقات بخصوصها وذلك كأسهم منحة على المساهمين وفق الاصول والقانون بقيمة اسمية مائة ليرة سورية للسهم بعد الحصول على الموافقات اللازمة.
 - 4- الموافقة على تعديل النظام الاساسي وخصوصاً المادة 6 منه تبعاً لذلك بحيث يعدل رأس مال البنك وعدد أسهمه بمقدار مبالغ الزيادة التي تصدر بخصوصها موافقة الجهات الرقابية.
 - 5- في حال عدم صدور موافقة الجهات الرقابية على زيادة رأس المال وفق ماسبق ذكره، تدوير الأرباح المحققة الى العام المقبل.
- وتفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل مايلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لزيادة رأس المال عن طرق ضم جزء من الأرباح المتراكمة وعن طريق ضم جزء من الاحتياطي الخاص وتنفيذ هذه الزيادة وتوزيع الاسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً وفقاً للموافقات التي تصدرها الجهات الرقابية وبمقدار المبالغ التي تصدر الموافقات بخصوصها من هذه الجهات وسنداً للقوانين والقرارات والتعاميم المرعية الاجراء والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة لاتمام عملية الزيادة اصولاً وتعديل النظام الاساسي تبعاً لذلك والتوقيع على النظام الاساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:
إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2019 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:
الموافقة على عدم تقاضي أي من أعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2019، وعدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2020 بناء على طلبهم على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:
الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2019.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع:
انتخاب الدكتور قحطان السيوفي ليكون مدقق لحسابات البنك للسنة المالية 2020 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض مجلس الإدارة او من يفوضونه لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوجب له وإبرام العقد معه.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:
الترخيص للسيد جورج صايغ بصفته عضو مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 بعد أخذ العلم بأنه يشغل حالياً منصب ورئيس مجلس المديرين في شركة سورية والمهجر للخدمات المالية المحدودة المسؤولة وممثل عن شركة أروب للتأمين ش م ل في عضوية مجلس إدارة الشركة السورية الدولية للتأمين المساهمة المغفلة العامة. وأخذ العلم بعدم وجود أية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة حالياً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية عشرة والنصف من بعد ظهر يوم الأحد الواقع في 26 من شهر تموز من العام 2020 في فندق شيراتون دمشق، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة

سبال كهنه

كاتب الجلسة

هادي

مراقبي التصويت

مندوبى الوزارة

أشرف